يوصل الانحناء المذكور راجعا لمعتدل خلقه ركبته فلا يحصل ما يحاس مع الحناء وآكمل الركوع ان ينحني حتى يستوي ظهره وعنقه كالصفحة ولا يثني ركبتيه بل ينصب ساقيه ويحذيه لانه اعون وياخذها بكفيه ويوجه اصابعه للقبلة متفرقة تفريقا وسطا ولابد من الطمانينة في الاقل والاكمل واقل الطمانينة ان يستقر اعضاؤه راكعا بحيث ينفصل هويه عن ارتفاعه من ركوعه فلا يقوم زيادة الهوي مقام الطمانينة لعدم الاستقرار والطمانينة لابد منها في الاعتدال والسجود والجلوس بين السجدتين سواء كانت الصلاة فرضا او نفلا وخشوع من الاصل فيه خشوع القلب بكثرة الخوف والرهبة وخشوع جوارحه بسكونها واطراقه بصره الى موضع سجوده بحيث لا يرى من على عينيه ولا على شماله **قوله** كان له على الله اي تفضلا وكرما منه سبحانه **قوله** عهدا العهد ما يتعين حفظه من الميثاق ونحوه في الذي بعده **قوله** ان يغفر له اي ان عهد الله واقع لا شك فيه لان الله لا يخلف الميعاد يعني ان من صلى الصلوات الخمس على ما امر به فان الله تعالى يغفر له ولا يضيع اجره كرما منه وتفضلا **قوله** ومن لم يفعل ذلك الخ ان شاء غفر له ما ترك من الصلوات وعفى عنه كرما وفضلا وان شاء عاقبه عدلا قال ابن رسلان قال ابن عبد البر في هذا الحديث دليل على ان من لم يصل وهو مومن موقن بفرض الصلوات او صلى لكنه لم يتعهد الصلاة بالمحافظة عليها ومات لا يشرك بالله شيئا مقرا بالنبيين مصدقا بالمرسلين مومنا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر الا انه مصر عاص لم يتب من ذنوبه حتى ادركته منيته انه في مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء عفى عنه فانه لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال شيخنا قال البيضاوي سبيه وعد الله باثابة المومنين على اعمالهم الموثوق به الذي لا يخالف وكل امر التارك الى مشيئته تجويزا للعفو وانه لا يجب على الله شيء ومن دين الكرام محافظة الوعد والمسامحة في الوعيد والله اعلم

حديث خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن فلم يضيع منهن شيئا الخ **قوله** خمس صلوات قلت والحديث قصة كما قال الاصبحي وهي ما في الموطا عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن محمد بن ابي كنانة يدعى المخرجي سمع رجلا بالشام يكنى ابا محمد يقول ان الوتر واجب قال المخرجي فرحت الى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو رائح الى المسجد فاخبرته بالذي قال ابو محمد قال عبادة كذب ابو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات فذكره **قوله** ابن محمد بن حبان قال شيخنا اسمه عبد الله **قوله** ان رجلا من بني كنانة يدعى المخرجي قال شيخنا قال ابن عبد البر هو مجهول لا يعرف بغير هذا الحديث وقيل ان اسمه ربيع والمخرجي لقب وليس ينسب في شيء من قبائل العرب وقال الاصبحي والمخرجي المذكور من بني مدلج انتهى **قوله** يكنى ابا محمد قال شيخنا قال ابن عبد البر يقال انه سعد بن اوس الانصاري **قوله** لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن قال شيخنا قال

الباجي

الباجي احتراز من السهو والنسيان الذي لا يمكن احد الاحتراز منه الا من خصه الله بالعصمة وقال ابن عبد البر هي طايفة الى ان التضييع للصلاة المشار اليه هنا ان لا يتم حدودها من مراعاة من وقت وطهارة واتمام ركوع وسجود ونحو ذلك وهو مع ذلك يصليها انتهى قال الاصبحي في هذا الحديث حجة لمن يكفر تارك الصلاة فايدة قال الاصبحي العهد الذي في القران على تسعة اوجه احدها الامر كقوله في البقرة الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وقوله تعالى وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل والثاني الفرايض كقوله لاوفوا بعهدي الثالث الجنة كقوله اوف بعهدكم والرابع الوعد كقوله في البقرة قال لا ينال عهدي الظالمين السادس الوحي كقول في ال عمران ان الله عهد الينا السابع لا اله الا الله كقوله في الرعد الذين يوفون بعهد الله وفي مريم لا من اتخذ عند الرحمن عهدا الثامن الثمن كقوله في النحل ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا التاسع العهد كقوله في يس الم اعهد اليكم والله اعلم

حديث خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الخ قال شيخنا قال النووي قوله خمس فواسق باضافة خمس لا بتنوينه وسميت فواسق لخروجهما بالايذاء والافساد عن طريق معظم الدواب واصل الفسق في كلام العرب الخروج وسمي الرجل الفاسق لخروجه عن امر الله وطاعته **قوله** والحرم قال شيخنا قال النووي اختلفوا في ضبط الحرم هنا فضبطه جماعة من المحدثين بفتح الحا والراء اي الحرم المشهور وهو حرم مكة والثاني بضم الحا والراء ولم يذكر القاضي عياض في المشارق غيره قال وهو جمع لحرام كما قال تعالى وانتم حرم قال والمراد به المواضع المحرمة قال النووي والفتح اظهر انتهى **قوله** والغراب الابقع هو الذي في ظهره او بطنه بياض وقد اخذ بهذا القيد طايفة واجاب غيرهم بان الروايات المطلقة اصح **قوله** والغارة بفتح ساكنة ويجوز تسهيلها **قوله** والكلب العقور واختلف العلما في المراد به الكلب المعروف وقيل كل ما عقر الناس واخافهم كالاسد والنمر والفهد والذيب الجمهور وبعضهم عبر بمعنى هذه العبارة فقال كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا ومعنى العقور العاقر للجارح **قوله** والحدا بضم الحا وفتح الدال وتشديد الدال مقصور والله اعلم

حديث خمس من الفطرة الختان الخ **قوله** خمس مسوغ الابتدا بها وهي نكرة ان قوله خمس صفة موصوف محذوف والتقدير خمس خصال ثم فسرها او على الاضافة اي خمس خصال ويجوز ان تكون الجملة خبر مبتدا محذوف والتقدير الذي شرع لكم خمس من الفطرة وفي رواية الفطرة خمس وهي محمولة على الاولى قال ابن دقيق العيد دلالة من علق التضعيف فيه اظهر من دلالة هذه الرواية على الحمر وقد ثبت في احاديث اخر زيادة على ذلك فدل على ان الحصر فيما غير مراد واختلف في النكتة في الاشارة بهذه الصفة فقيل بدفع الدلالة فان مفهوم العدد

Columbia University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)